

المدونة الكبرى

ما شهد عليه في كل أمر لا يبقى عليه فيه في شهادة الزور قلت رأيت القاضي إذا أخذ شاهد الزور كيف يصنع فيه وما يصنع به في قول مالك قال قال مالك يضربه ويطوف به في المجالس قال بن القاسم حسبت أنه يريد به في المجالس في المسجد الأعظم قلت وكم يضربه قال على قدر ما يرى الامام قال وبلغني عن مالك أنه قال ولا تقبل له شهادة أبدا وأن تاب وحسنت حاله بن وهب وأخبرني رجال من أهل العلم عن مكحول والوليد بن أبي مالك أن عمر بن الخطاب كتب إلى عماله بالشام إذا أخذتم شاهد زور فاجلدوه أربعين وسخموا وجهه ووطفوا به حتى يعرفه الناس ويطال حبسه ويحلق رأسه وبعضهم يزيد الحرف وقال بن شهاب أرى أن ينكل بعقوبة موجعة وأن يسمع به حتى يجعلوا أحاديث وينكل بهم ويهاب شهود الزور مثل الذي وقع بهم